

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

٢٦١

رقم التبليغ :

٢٠٠٧ / ٤ / ١١

بتاريخ :

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٦٤٤

السيد الفريق / رئيس مجلس إدارة هيئة قناة السويس

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٣٧٠ المؤرخ ١٦/١٢/٢٠٠٤ في شأن النزاع القائم بين هيئة قناة السويس والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي حول سداد قيمة ضريبة المبيعات المستحقة على عقود إدارة وتشغيل وصيانة محطات تنقية ومعالجة الصرف الصحي بمدن القناة .

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٤ من ابريل سنة ٢٠٠٧، الموافق ١٦ من ربيع الأول سنة ١٤٢٨هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا ما عدلت الجهة الإدارية طالبة عرض النزاع عن طلبها، أضحى طلب الرأي غير ذي موضوع لاستغلاق باب المنازعة في شأنه، بعدما أبدت الجهة طالبة عرض الموضوع رغبتها في عدم الاستمرار فيه، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع .

ولما كان الثابت من الأوراق أن هيئة قناة السويس - وهي الجهة طالبة عرض النزاع على الجمعية العمومية، طلبت بكتابتها رقم ٢٩٧ المؤرخ ١٥/٢/٢٠٠٧، الموجه إلى إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية وملحقاتها، حفظ الطلب المقدم منها ضد الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي بعد أن أفادت بتوصلها إلى اتفاق تسوية ودية لحل النزاع المشار إليه بينهما .

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع

وتغضوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً في ١١ / ٤ / ٢٠٠٧

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار / نبيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



//م

